٣٣٢٣ ـ حدّثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن يزيدَ بنِ خُصَيفةَ أَن السائبَ بنَ يزيدَ حدَّثهُ أَنهُ سمعَ سُفيانَ بن أَبِي زُهَيرٍ ـ رجُلٌ من أَزدِ شَنُوءة ، وكان مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ ـ قال: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول: «مَن اقْتَنىٰ كلباً لا يُغني عنهُ زَرعاً ولا ضَرعاً نقصَ كلَّ يومٍ مِن عملهِ قيراطٌ. قلت: أنتَ سمعتَ هذا من رسولِ اللهِ ﷺ؟ قال: إي وربِّ هذا المسجدِ». [الحديث ٢٣٢٣ ـ طرفه ني: ٣٣٢٥].

٤ ـ باب استعمالِ البقَرِ للحِراثةِ

٢٣٢٤ ـ حدّثني محمدُ بنُ بشّارٍ حدَّثَنا غُندَرٌ حدَّثَنا شعبةُ عن سعدِ بنِ إبراهيمَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوفِ الزُّهريِّ قال: سمعتُ أبا سَلَمَة عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ عَلِيهِ قال: «بَينما رجلٌ راكبٌ على بقرةِ التَفتَتْ إليهِ فقالت: لم أُخلقُ لهذا ، خُلِقتُ للجراثةِ. قال: آمَنتُ به أنا وأبو بكر وعمرُ. وأخذَ الذَّئبُ شاةً فتبعَها الراعي ، فقال لهُ الذِّئب: مَن لها يومَ السَّبُع ، يومَ لا راعيَ لها غيري؟ قال: آمنتُ به أنا وأبو بكرٍ وعمرُ. قال أبو سَلمةَ: وما هُما يومئذ في القوم». [الحديث ٢٣٢٤ ـ أطرافه في: ٣٤٧١ ، ٣٦٦٣ ، ٣٦٦٣].

ه ـ باب إذا قال اكْفِني مؤونةَ النَّخلِ وغيرِه وتُشْركُني في الثَّمرِ

٢٣٢٥ ـ حدّثنا الحكم بنُ نافع أخبرَنا شُعَيبٌ حدَّثَنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال «قالتِ الأنصارُ للنبيِّ ﷺ: اقسِمْ بيننا وبينَ إخواننا النَّخيلَ. قال: لا. فقالوا: تكفونا المؤُونة ونَشْـرَكـكم في الثمرةِ. قالوا: سمعنا وأطعْنا».

[الحديث ٢٣٢٥ طرفاه في: ٢٧١٩ ، ٢٧٨٢].

٦ - باب قَطعِ الشَجَرِ والنَّخلِ. وقال أنسٌ: أمرَ النبيُّ عَلِيٌّ بالنَّخلِ فقُطِع

٢٣٢٦ ـ حدّثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا جُويريةُ عن نافع عن عبدِ اللهِ رضيَ الله عنه «عنِ النبيِّ ﷺ أنهُ حرَّقَ نخلَ بني النَّضيرِ وقطع ، وهي البُويرةُ ، ولها يقولُ حَسَّانُ: لَهِانَ على سَراةِ بني لُويَّ مُسْتَطِيرِ وَ عَلَى حَريرِ قَ بِالبُويرة مُسْتَطِيرِ مُسْتَطِيرِ وَ مُسْتَطِيرِ وَ اللهِ على البُويرة مُسْتَطِيرِ وَ مُسْتَطِيرِ وَ اللهِ على اللهُ وَي رَةٍ مُسْتَطِيرِ وَ اللهِ اللهِ على اللهُ على الله على الله على الله على الله الله الله على ا

٧۔باب

٢٣٢٧ _حدَّثنا محمدُ بن مُقاتلٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يحيى بنُ سعيدٍ عن حَنْظلة بنِ قَيسٍ

الأنصاريِّ سمِعَ رافعَ بنَ خَديجِ قال: «كنّا أكثرَ أهلِ المدينةِ مُزدَرَعاً ، كنّا نُكْري الأرضَ بالناحيةِ منها مُسمَّى لسيِّدِ الأرضِ قال: فممّا يُصابُ ذٰلكَ وتَسْلمُ الأرضُ ، ومما يُصابُ الأرضُ ويَسْلمُ ذٰلكَ ، فنُهِينا. وأما الذَّهبُ والوَرِقُ فلم يكن يَومَعْذٍ».

٨ ـ باب المُزارَعةِ بالشَّطرِ ونحوِه

وقال قيسُ بنُ مسْلم عن أبي جعفر قال: ما بالمدينةِ أهلُ بيتِ هجرةٍ إلا يَزرَعونَ على الثُّلثِ والرُّبع. وزارَعَ عليٌ وسَعدُ بنُ مالكِ وعبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ وعمرُ بنُ عبدِ العزيزِ والقاسمُ وعُروةُ وآلُ أبي بكرٍ وآلُ عمرَ وألُ عليٌ وابنُ سِيرينَ. وقال عبدُ الرحمٰنِ بنُ الأسودِ: كنتُ أشارِكُ عبدَ الرحمٰن بنَ يَزيدَ في الزَّرْع. وعامَلَ عمرُ الناس على إنْ جاءَ عمرُ بالبَذْرِ من عندهِ فلهُ الشَّطْرُ ، وإن جاؤوا بالبَذْرِ فلهم كذا. وقال الحسنُ: لا بأسَ أن تكونَ الأرضُ لأحدهما فينُفِقانِ جميعاً ، فما خرجَ فهو بينَهما. ورأَى ذلكَ الزُّهريُّ. وقال الحسنُ: لا بأسَ أن يُجتنى القُطنُ على النَّصف. وقال إبراهيمُ وابنُ سِيرينَ وعطاءٌ والحكم والزُّهريُّ وقتادة: لا بأسَ أن يُعطِيَ الثوبَ بالثُلثِ أو الرُّبعِ ونحوه. وقال مَعْمرٌ: لا بأسَ أن تُكرَى الماشيةُ على النُّلثِ والرُبع إلى أَجَلِ مُسمَّى.

٢٣٢٨ - حدّثنا إبراهيمُ بنُ المُنذِر حدَّثَنا أنسُ بنُ عِياضٍ عن عُبَيدِ اللهِ عن نافع أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أخبرَه «أَنَّ النبيَّ ﷺ عاملَ خَيبرَ بشَطْرِ ما يَخرُجُ منها مِن ثمرٍ أو زَرع ، فكان يُعطي أزواجَهُ مئةَ وسْقِ. ثمانونَ وستَى تمر ، وعشرونَ وستَى شَعيرٍ. وقسَمَ عَمرُ خَيبرَ فخيَّرَ أزواجَ النبيِّ ﷺ أن يقطع لهنَّ من الماء والأرضِ ، أو يُمضِيَ لهنَّ. فمنهنَ مَن اختارَ خيبرَ فخيَّرَ أزواجَ النبيِّ ﷺ أن يقطع لهنَّ من الماء والأرضِ ، أو يُمضِيَ لهنَّ. فمنهنَّ مَن اختارَ الأرضَ ومنهنَّ مَنِ اختارَ الوَسقَ ، وكانت عائشةُ اختارَتِ الأرضَ». [انظر الحديث: ٢٢٨٥].

٩ - باب إذا لم يَشتَرِطِ السِّنينَ في المزارَعة

٢٣٢٩ - حدّثنا مُسدَّدٌ حدَّثَنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ عن عُبَيدِ اللهِ حدَّثَني نافعٌ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «عامَلَ النبيُّ ﷺ خَيبرَ بشطرِ ما يخرُجُ منها من ثَمرٍ أو زَرْع».

[انظر الحديث: ٢٢٨٥ ، ٢٣٢٨].

۱۰ _باب

• ٢٣٣٠ - حدّثنا عليمُ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثَنا سُفيانُ قال عمرٌو: «قلتُ لطاوُوسِ: لو تَرَكتَ المُخابَرَةَ، فإنهم يَزعُمونَ أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عنه. قال: أيْ عمرُو ، إني أُعطِيهم وأُعينُهم ، وإنَّ

أعلَمَهم أخبرَني ـ يعني ابنَ عبّاس رضيَ اللهُ عنهما ـ أنَّ النبيَّ ﷺ لم يَنْهَ عنهُ ، ولكنْ قال: أن يَمنحَ أحدُكم أخاهُ خَيرٌ لهُ مِن أن يَأْخُذَ عليهِ خَرْجاً مَعلوماً».

[الحديث ٢٣٣٠ ـ طرفاه في ، ٢٣٤٢ ، ٢٦٣٤].

١١ - باب المزارَعةِ معَ اليَهود

٢٣٣١ ـ حدّثنا محمدُ بنُ مُقاتلِ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا عُبَيدُ اللهِ عن نافع عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أعطى خيبرَ اليهودَ على أن يَعْملوها ويَزرَعوها ولهم شطرُ ما يَخرُجُ منها». [انظر الحديث: ٢٢٨٥ ، ٢٣٢٩].

١٢ ـ باب ما يُكرَهُ من الشروطِ في المزارعة

٢٣٣٢ - حدّثنا صَدَقةُ بن الفضل أخبرَنا ابنُ عُينةَ عن يحيى سمعَ حَنْظلةَ الزُّرَقيَّ عن رافعِ رضيَ اللهُ عنه قال: «كنا أكثرَ أهل المدينةِ حَقْلاً ، وكان أحدُنا يُكرِي أرضَهُ فيقول: هٰذهِ القِطعةُ لي وهٰذهِ لك ، فرُبما أخرَجَت ذِهِ ولم تُخرِجْ ذِهِ ، فنهاهُمُ النبيُّ ﷺ. [انظر الحديث: ٢٢٨٦].

١٣ ـ باب إذا زَرَعَ بمالِ قومٍ بغَيرِ إذنهم ، وكان في ذٰلكَ صلاحٌ لهم

٣٣٣٣ - حدّثنا إبراهيم بنُ المُنْذِرِ حدَّثنا أبو ضَمْرةَ حدَّثنا موسى بن عُقْبةَ عن نافع عن عبدِ اللهِ بنِ عمر رضي اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال: «بَينما ثلاثةُ نَفَر يمشون أَخَذَهمُ المطرُ ، فأووا إلى غارِ في جَبلٍ ، فانحطَّتُ على فم غارِهم صَخرةٌ من الجبلِ فانطبقَتْ عليهم ، فقال بعضُهم لبعضٍ: انظُروا أعمالاً عملتُموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله يُفَرِّجُها عنكم. قال أحدُهم: اللهمَّ إنهُ كان لي والدانِ شيخانِ كبيرانِ ، ولي صِئيةٌ صغارٌ كنتُ أرعى عليهم فإذا رحتُ عليهم حَلَبتُ فبدأتُ بوالدي أسقيهما قبلَ بَنِيَّ. وإني استأخرتُ ذات يوم ولم آتِ حتى أمسيتُ فوجَدْتُهما ناما ، فحلَبتُ كما كنتُ أحلُبُ ، فقمتُ عندَ رؤوسِهما أكرَهُ أن أُوقِظَهما ، وأكرَهُ أن أسقي الصِّبية والصِّبية يتضاغون عند قدميَّ حتى طلَعَ الفجرُ ، فإن كنتَ تعلَم أني فعلتُهُ ابتِغاءَ وَجهِكَ فافرُجُ لنا فَرْجةً نَرَى منها السماءَ ، فقرَجَ اللهُ فرَأُو السماءَ . وقال الآخرُ اللهمَّ إنها كانت لي بنتُ عمِّ أُحبَنتُها كأشدٍ ما يُحبُّ الرجالُ النساءَ ، فطلبتُ منها فأبَتْ حتى اللهمَّ إنها كانت لي بنتُ عمِّ أُحبَنتُها كأشدً ما يُحبُّ الرجالُ النساءَ ، فطلبتُ منها فأبَتْ حتى أليها بمئةِ دينارِ فبغيْتُ حتى جمعتها ، فلمّا وقعتُ بين رِجليها قالت: يا عبدَ اللهِ اتَّقِ اللهَ أَتِنَهُ المِعْ الخارَمُ أَن ففرَج . وقال الثالثُ: اللهمَّ إني استأَجرتُ أُجِيراً بفرَقِ أَرُزٌ ، فلمّا قضى عملَهُ قال: فرَجةً ، ففرَج . وقال الثالثُ: اللهمَّ إني استأَجرتُ أُجِيراً بفرَقِ أَرُزٌ ، فلمّا قضى عملَهُ قال:

أعطني حَقي ، فعَرَضْتُ عليهِ فرَغِبَ عنه ، فلم أزَلْ أزرَعُهُ حتّى جَمعتُ منهُ بقراً ورُعاتَها ، فجاءني فقال: اتَّقِ اللهَ فجاءني فقال: اتَّقِ اللهَ فجاءني فقال: اتَّقِ اللهَ فجاءني فقال: اتَّقِ اللهَ ولا تَستَهزىء بي. فقلتُ: إني لا أستهزىء بك ، فخُذْ. فأخذَهُ. فإن كنتَ تعلمُ أني فعلتُ ذٰلكَ ابتِغاءَ وَجهِكَ فافرُجُ ما بقي. ففرَجَ اللهُ».

قال أبو عبد الله : وقال إِسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبةَ عن نافعٍ : «فَسعيتُ».

[انظر الحديث: ٢٢١٥ ، ٢٢٧٢].

١٤ - باب أوقافِ أصحابِ النبيِّ ﷺ وأرضِ الخَراجِ ومُزارَعتِهم ومُعامَلَتِهم وقال النبيُّ ﷺ لِعُمرَ: «تصدَّقُ بأصلهِ لا يُباعُ ، ولٰكنْ يُنفَقُ ثمرُهُ. فتصدَّقَ به»

٢٣٣٤ _حدّثنا صَدَقَةُ أخبرَنا عبدُ الرحمٰنِ عن مالكِ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيهِ قال: «قال عمر رضيَ اللهُ عنه: لولا آخِرُ المسلمينَ ما فتحتُ قريةً إلّا قَسَمتُها بينَ أهلِها كما قسَم النبيُ عَلَيْهُ خَيبرَ ». [الحديث ٢٣٣٤ _أطرافه في: ٣١٢٥ ، ٣١٢٥].

٥١ - باب مَن أحيا أرضاً مَواتاً. ورأى ذلكَ عليٌ في أرضِ الخَراب بالكوفة مواتّ. وقال عمرُ: مَن أحيا أرضاً مَيْتةً فهي له. ويُروَى عن عمرو بن عَوفٍ عنِ النبيِّ عَيْدٍ. وقال في غيرِ حقَّ مسلم: وليس لِعرْقٍ ظالمٍ فيه حقّ. ويُروَى فيه عن جابرٍ عن النبيِّ عَيْدٍ

٢٣٣٥ ـ حدّثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ حدَّثنا الليثُ عن عُبَيدِ اللهِ بنِ أبي جَعفرٍ عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ عن عُروةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها عنِ النبيِّ ﷺ قال: «من أعْمرَ أرضاً ليست لأحدٍ فهو أحقُّ». قال عُروةُ: قَضى بهِ عمرُ رضيَ اللهُ عنه في خِلافتِه.

١٦ -ساب

٢٣٣٦ ـ حدّثنا قُتيبةُ حدَّثنا إسماعيلُ بنُ جعفرٍ عن موسى بنِ عُقبةَ عن سالم بنِ عبدِ الله بنِ عمرَ عن أبيهِ رضي اللهُ عنه «أنَّ النبيَّ عَلَيْ أُرِيَ وهو في معرَّسِه بذي الحُليفةِ في بطنِ الوادي فقيل له: إنك ببطحاء مباركة. فقال موسى: وقد أناخ بنا سالمٌ بالمُناخ الذي كان عبدُ اللهِ يُنيخُ به يتحرَّى مُعرَّسَ رسولِ اللهِ عَلَيْ ، وهو أسفلُ من المسجدِ الذي ببطنِ الوادي بينه وبينَ الطريقِ وسطٌ من ذلك ». [انظر الحديث: ٤٨٣ ، ١٥٣٥].

٢٣٣٧ _حدّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرَنا شُعيبُ بنُ إسحاقَ عنِ الأوزاعيِّ قال: حدَّثني يَحيىٰ عن عِكرمةَ عنِ ابنِ عبّاسٍ عن عمرَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال: «الليلةَ أتاني آتٍ من ربي وهو بالعَقيقِ أن صَلِّ في لهذا الوادي المباركِ وقُل: عُمرةٌ في حَجَّةٍ». [انظر الحديث: ١٥٣٤].

١٧ ـ باب إذا قال رَبُّ الأرضِ: أقرُّكَ ما أقرَّكَ اللهُ ـ ولم يَذكُرْ أجَلاً معلوماً _ فهما على تراضيهما

٢٣٣٨ - حدّثنا أحمدُ بنُ المِقدامِ حدَّثَنا فُضَيلُ بنُ سُلَيمانَ حدَّثَنا موسى أخبرَنا نافعٌ عنِ ابنِ عمرَ رضي اللهُ عنهما قال: «كان رسولُ اللهِ ﷺ، وقال عبدُ الرزّاقِ: أخبرَنا ابنُ جُريجِ قال: حدَّثني موسى بنُ عُقبةَ عن نافع عن ابنِ عمرَ «أنَّ عمرَ بنَ الخطّابِ رضي اللهُ عنه أجلى اليهودَ والنّصارى من أرضِ الحجازُ ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ لما ظَهرَ على خَيبر أرادَ إخراجَ اليهود منها ، وكانتِ الأرضُ حينَ ظهرَ عليها للهِ ولرسولهِ ﷺ وللمسلمينَ ، وأرادَ إخراجَ اليهودِ منها فسألَتِ اليهودُ رسولَ اللهِ ﷺ ليُقِرَّهم بها أن يكْفوا عملَها ولهم نصفُ الثمرِ ، فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ: نُقرُّكم بها على ذلك ما شئنا ، فقرُّوا بها حتى أجلاهُم عمرُ إلى تَيماءَ وأريحاءَ». [انظر الحديث: ٢٣٣٥ ، ٢٣٢١ ، ٢٣٣١].

١٨ ـ باب ما كانَ مِن أصحابِ النبيِّ ﷺ يُواسي بعضُهم بعضاً في الزِّراعةِ والثمر

٢٣٣٩ - حدّثنا محمدُ بنُ مُقاتلٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا الأوزاعيُّ عن أبي النّجاشيّ مَولى اللهِ بنِ خديج سمعتُ رافع بن خديج بن رافع عن عمه ظُهير بن رافع قال ظُهيرٌ : «لقد نَهانا رسولُ اللهِ عَلَيْهُ عن أمر كان بنا رافِقاً. قُلتُ : مَا قال رسولُ الله عَلَيْهُ فَهو حَقُّ. قال : دَعاني رسولُ اللهِ عَلَيْهُ قال : ما تصنعونَ بمحاقلكم؟ قلت : نُواجِرُها على الرَّبيع وعلى الأوسُقِ منَ التمْرِ والشَّعيرِ . قال : لا تفعلوا ، ازرَعوها ، أو أزرِعوها ، أو أمسِكوها . قال رافعُ : قلتُ سمعاً وطاعةً » . [الحديث ٢٣٣٩ ـ طرفاه في : ٢٣٤٦ ، ٢٣٤١].

٢٣٤٠ حدّثنا عُبَيدُ اللهِ بنُ موسى أخبرَنا الأوزاعيُّ عن عطاءِ عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قال:
«كانوا يَزرَعونها بالثُّلثِ والرُّبع والنَّصفِ ، فقال النبيُّ ﷺ: من كانت لهُ أَرضٌ فلْيَزرَعْها ، أو ليَمنحُها ، فإن لم يَفعلْ فلْيُمسِكُ أرضَه». [الحديث ٢٣٤٠ طرفه في: ٢٦٣٢].

٢٣٤١ - وقال الرَّبيعُ بنُ نافعِ أبو تَوبةَ: حدَّثَنا مُعاوية عن يحيى عن أبي سَلمةَ عن أبي سَلمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَن كانت لهُ أرضٌ فلْيَزرعْها أو ليَمنَحْها أخاهُ ، فإن أبى فلْيُمسِكْ أرضَه».

٢٣٤٢ ـ حدّثنا قَبيصةُ حدَّثَنا سُفيانُ عن عمرو قال: ذكرتهُ لطاوُوس فقال يُزْرِعُ. قال ابنُ عبّاس رضيَ اللهُ عنهما: إنَّ النبيَّ عَلَيْ لم يَنْهَ عنه ، ولكنْ قال: إن يَمنح أحدُكم أَخاهُ خيرٌ له من أَن يَأْخُذَ شيئاً مَعلوماً ». [انظر الحديث: ٢٣٣٠].

٢٣٤٣ _ حدّثنا سُليمانُ بنُ حَرْبِ حدَّثَنا حمّادٌ عن أيوبَ عن نافع «أَنَّ ابنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما كان يُكرِي مزارِعَهُ على عهدِ النبيّ ﷺ وأبي بكرٍ وعمرَ وعثمانَ وصَدْراً من إمارةِ مُعاويةَ». [الحديث ٢٣٤٣_طرفه في: ٢٣٤٥].

٢٣٤٤ _ ثمَّ حُدِّثَ عن رافع بن خَديج «أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عن كِراءِ المَزارع ، فذهَبَ ابنُ عمرَ: عمرَ إلى رافع ، فذهبتُ معهُ ، فَسأَلَهُ فقالُ: نَهى النبيُّ ﷺ عن كِراءِ المَزارع ، فقال ابنُ عمرَ: قد علمتَ أنّا كنا نُكرِي مَزارعَنا على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ بما على الأربِعاءِ وبشيءٍ منَ التبنِ ».

[انظر الحديث: ٢٢٨٦ ، ٢٣٣٢].

٧٣٤٥ _ حدّثنا يحيى بنُ بُكيرٍ حدثَنا اللَّيثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابِ أخبرَني سالمٌ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال: «كنتُ أعلمُ في عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ أنَّ الأرضَ تُكرَى. ثمَّ خشيَ عبدُ اللهِ أن يكونَ النبيُ ﷺ قد أحدثَ في ذٰلكَ شيئاً لم يكنْ يعلمُه ، فترَكَ كِراءَ الأرض». [انظر الحديث: ٢٣٤٣].

١٩ ـ باب كِراء الأرضِ بالذَّهَبِ والفِضَّة

وقال ابنُ عبّاسٍ: إنَّ أمثَلَ ما أنتم صانِعونَ أن تستأجِروا الأرضَ البيضاءَ منَ السَّنةِ إلى السنة.

٢٣٤٦ _ ٢٣٤٧ _ حدّثنا عمرُو بنُ خالدٍ حدَّثنا الليثُ عن ربيعةَ بنِ أبي عبد الرحمٰنِ عن حنظلةَ بنِ قَيسٍ عن رافع بنِ خَديج قال: «حدَّثني عَمّايَ أنهم كانوا يُكرونَ الأرضَ على عهدِ النبيِّ عَلَيْ بما يَنبُتُ على الأربعاءِ أو شيءٍ يستثنيهِ صاحبُ الأرض ، فنهي النبيُ عَلَيْ عن ذلك . فقلتُ لرافع : فكيفَ هي بالدِّينارِ والدِّرهم؟ فقال رافعُ : ليس بها بأسٌ بالدينارِ والدِّرهم» . وقال الليثُ : وكان الذي نُهيَ من ذلك ما لو نَظرَ فيهِ ذوو الفَهم بالحلالِ والحرامِ لم يُجيزوهُ ، لما فيهِ من المُخاطرة . [الحديث ٢٣٤٧ _طرفه في : ٢٠١٣].

۲۰ ـباب

٢٣٤٨ _ حدّثنا محمدُ بن سِنانِ حدَّثَنا فُلَيحٌ حدَّثَنا هلالٌ. ح. وحدثني عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثَنا أبو عامرِ حدَّثَنا فلَيحٌ عن هلالِ بنِ عليٌ عن عَطاء بن يسارِ عن أبي هريرة رضيَ اللهُ عنه «أنَّ النبيَ ﷺ كان يوماً يُحدِّثُ _ وعِندَهُ رَجُلٌ مِن أهلِ الباديةِ _ أنَّ رَجُلاً من أهلِ الجنَّةِ استأَذَنَ ربَّهُ في الزَّرع ، فقالَ لهُ: ألستَ فيما شِئْت؟ قال: بَليْ ولكنْ أحبُّ أن أزرْعَ. قال: فبذرَ ،